ومثاله التقديم في التعريض ومنها ما تورد في التعريض

هو في الفهم تعلقا من وجوه أحدها أن التقديم يفيد بالعموم ومن
مفهوم الكلام بمعنى أنه إذا تأمل الذوق التعليم فيه بمعرفة الفصل وإن
يريد اصطلاح البلغاء يدرك والبواعث تفيد بالوضع لأن المواضع
وضعت لمعان تفيد الفصل الثاني أن الأصل في الأول مرتبة الفصل بمعنى
العطف لما بينته في الفصل من زيادة حكم المثبت والمنفي كما تقدم فلا يرى
الذكر الأحد لا الصاب كما إذا قيل زيد يعلم النحو والفقه بها والعروض أو زيد
يعلم النحو وعمرو يعلم فيقول زيد يعلم النحو لا غير أي لا غير النحو أو لا غير زيد
ونحوه ذلك وأما الثلاثة البواقي فالأصل فيها الفصل على المثبت وفقد دون
المنفي الثالث أن النفي بلا لا يجامع الثلاثة أعني النفي والاستثناء
فلا يصح ما زيد إلا قائم كما إذا كان الشك للمنفي بلا العلة بعد أن أريد
منفيا قبل بغير ما أمر أو أن النفي لأنها موضوعة لنفي ما أوجب للتنوع
لا لإعادة النفي بوجه ونفيه وهو مفقود في النفي والاستثناء لأن فوت
ما زيد إلا قائم فيه نفي كل صفة وفع فيها الشارع عنه حتى كأنك قلت ليس
هو بقاعد ولا قائم ونحو ذلك فإذا قلت لا قاعد فقد نفيت بلا شيئا هو منفي
قبل بها وإنما أراد أخبر أن وهما أنه والتقديم فقد يجامعها النفي بلا فيقال
إنما أنا تميمي لا قيسي وهو بالتنبيه لا غير لأن النفي في الأخير يخص مع
بنفاذه في الكل وقيل ثم ما جاء معنى لا غير أن يكون الموصوف مختصا بالموصوف
لتحصل الفائدة نحو إنما يستجيب الذين يسمعون فإنه يمنع أن يقال الأذن
لا يسمعون وإن كل أحد يعلم أن الذي لا يسمع لا يستجيب كذا قاله السكاكي والشيخ
عبد القاهر جعل ذلك ثم كما جعل أعطف لا جمع واو قال الفزويني وهو أقوى

أي

أي الصواب أن كلا دليل على الاقتناع عن فصل التحقيق والتأكيد الرابع
أن أصل الثاني وهو النفي والاستثناء أن يكون المخاطب جاهلا أما استعمال لفظ
وهو إثبات الحكم المذكور أن كان فصل أو إيراد أو تعيين أن كان فصل فلب ونفي
بخلاف الثلاث وهو أنه فإن أصله أن يكون الحكم مما يعلمه المخاطب ولا
يكاد مثاله وما من إله إلا الله وقد يخرج عن ذلك فينزل المعلوم منزلة المجهول
لاعتبار مناسب فيستعمل الفصل بما وإلا إيراد وغالبا مثال الإيراد
وما محمد إلا رسول أي هو مقصور على الرسالة لا يتعدى إلا أنه الفصل من الفلاة
فإنه خطاب للصحابة ومع علمهم بأنه غير جامع الرسالة والفصل على الفلاة
لكنهم لما استعظموا ما نزل من المصيبة أنزلهم أنزلهم فاستعمل الفصل والاستثناء
ومثال الغالب أن النفي والاستثناء مشتملا جاهلون ومع أن رسل لم يكونوا
جاهلين بكونهم بشرا وإنكارهم لكونهم رسلا من المنكرين لاعتقادهم الفعل ليس
ومع الكفار أن الرسول لا يكون بشرا مع الإقرار المخاطبين على أن عماء الرسالة
والبشرية فيقلبون العلم وما قالوا أن النفي والاستثناء مقصورون على البشرية لبيان
الحكم وصف الرسالة لتكون قلبي قيل قد اعترف المخاطبون بكونهم
مقصورين على البشرية حيث قالوا إن أنتم إلا بشر مثلنا فلم سلموا الرسالة
الرسالة عنهم محققوا أن قولهم ذلك من باب مجاراة الخصم بتسليم
بعض مقدماته ليعترف حيث يرى أو تبكيته والزامه لا لتسليم الشقاء الرسالة
فلذلك قالوا أما أنتم إلا بشر مثلنا أحق لا نطيعكم أي ولكن هذا لا ينافي
بمن الله تعالى عليهم بالرسالة وأفاد إنما قد الأصل فيها أن يستعمل فيما
لا يدركه المخاطب كما أفصحت به الفطن كقولك إنما زيد أخوك ثم يقول الذي
ويقرهم فيقال عليه وقد ينزل المجهول منزلة المعلوم لاعتبار كقوله تعالى فإنما